



OFFICE OF ADMINISTRATIVE TRIALS AND HEARINGS

Help Center

عندما تكون مخالفاً للقانون بـ "غيابك عن جلسة الاستماع"

ماذا يعني أن تكون "غائباً عن الجلسة / مخالفاً للقانون بغيابك عن جلسة الاستماع"؟ يتم تدوين تاريخ جلسة الاستماع في مقدمة كل استدعاء. عندما لا يحضر المدعى عليه أو الممثل القانوني للمدعى عليه في جلسة الاستماع أو لا يعترف بالذنب/يحصل على التسوية/الاشتراط مقدماً، فسيكون المدعى عليه تلقائياً في حالة انتهاك للقانون بعدم حضوره للجلسة.

ما هي عقوبة الامتناع عن الحضور؟ تعتمد العقوبة التي تتبع قرار الامتناع عن الحضور على المخالفة المدونة في الاستدعاء. ومع ذلك، غالباً ما تكون العقوبة الافتراضية أعلى بمقدار 2-3 مرات من العقوبة النموذجية/المعتادة.

ماذا يمكنني أن أفعل إذا تلقيت قراراً يفيد بأنني تخلفت عن الحضور؟ يمكنك إما (1) دفع غرامة الامتناع عن الحضور وأي غرامات أو رسوم أو فوائد إضافية قد يتم فرضها؛ أو (2) يمكنك طلب إعادة فتح جلسة الاستماع الفائتة وفقاً للقضية.

كيف يمكنني أن أطلب إعادة فتح جلسة الاستماع الفائتة؟ يمكنك تقديم نموذج طلب لـ "جلسة استماع جديدة بعد الفشل في حضور الجلسة" عبر الإنترنت عبر مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) أو عبر البريد العادي، أو بصورة شخصية في أي موقع تابع لمكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH).

إذا طلبت إعادة فتح جلسة الاستماع الفائتة؛ فهل سيوافق مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) على طلبي؟ يعتمد ذلك على المدة التي لم يتم خلالها تنفيذ أمر الاستدعاء وسبب غيابك عن جلسة الاستماع. تسمح القواعد الإجرائية المطبقة من قبل مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) بإعادة فتح جلسات الاستماع الافتراضية على النحو التالي:

(1) في حال طلب إعادة فتح جلسة الاستماع للمرة الأولى بعد الامتناع عن الحضور؛ إذا تم تقديم الطلب خلال 75 يوماً من تاريخ قرار الامتناع عن الحضور، فسيتم قبول الطلب تلقائياً.

(2) في حال طلب إعادة فتح جلسة الاستماع للمرة الأولى بعد الامتناع عن الحضور؛ إذا تم تقديم الطلب بعد مرور أكثر من 75 يوماً من تاريخ قرار الامتناع عن الحضور، يجب أن يذكر مقدم الطلب "عذراً منطقياً/مقبولاً" للتغيب عن جلسة الاستماع. سيقرر مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) ما إذا كان العذر منطقياً/مقبولاً أم لا وفقاً لعدد من العوامل المذكورة في القواعد الإجرائية بالتفصيل.

(3) في حال طلب إعادة فتح جلسة الاستماع للمرة الأولى بعد الامتناع عن الحضور؛ إذا تم تقديم الطلب بعد مرور أكثر من سنة واحدة من تاريخ قرار الامتناع عن الحضور، أو إن كان ذلك طلباً مقدماً للمرة الثانية، يجب عليك إثبات "الظروف الاستثنائية" التي أدت للتغيب عن جلسة الاستماع وإظهار كيف أن رفض طلبك قد يؤدي إلى تعرضك للظلم.

إذا طلبت إعادة فتح جلسة الاستماع الفائتة؛ متى سأحصل على النتيجة؟ اتخاذ قرار بإعادة فتح جلسة الاستماع التي تغيب عنها مقدم الطلب قد يستغرق ما يصل إلى ستة (6) أسابيع. سيتم إرسال القرار بالبريد العادي إلى مقدم الطلب. قد يطلب مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) أيضاً معلومات إضافية لتحديد ما إذا كان مقدم الطلب يحق له بتقديم الطلب.

ماذا لو منحتني مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) جلسة استماع جديدة؟ إذا وافق مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) على طلبك، فسيتم تحديد موعد جديد لجلسة الاستماع وستتم إزالة عقوبة الامتناع عن الحضور. سيتم إرسال موعد لجلسة الاستماع الجديدة والتعليمات حول كيفية المشاركة في جلسة الاستماع بالبريد العادي.

هل يمكنني تقديم طلبي بلغة غير اللغة الإنجليزية؟ نعم. يمكنك تقديم نموذج الطلب باللغة التي تشعر براحة أكبر عند استخدامها. يمكن ترجمة نموذج مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) عبر الإنترنت إلى العديد من اللغات.

هل يمكنني إرفاق الأدلة بطلبي؟ نعم، يمكنك القيام بذلك. يمكنك أيضاً كتابة شرح تفصيلي لغيابك عن جلسة الاستماع في ورقة منفصلة وإرفاقها بطلبك بالإضافة إلى أي مستندات داعمة.

ماذا لو تم رفض طلبي؟ رفض إعادة فتح جلسة الاستماع التي تغيب عنها مقدم الطلب هو القرار النهائي للوكالة ولا يمكن الطعن فيه أمام مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH). إذا تم رفض الطلب، فستظل العقوبات المخصصة للتغيب عن الحضور حتى يتم دفعها/تسويتها. إذا كنت لا توافق على قرار مكتب المحاكمات الإدارية وجلسات الاستماع في مدينة نيويورك (OATH) بشأن طلب إعادة فتح جلسة الاستماع الفائتة، فيمكنك أيضاً طلب الحصول على مراجعة قانونية من خلال المادة 78 من قانون وقواعد الممارسة المدنية في نيويورك في المحكمة العليا لولاية نيويورك.